اولا فالاول هو التاكيد والثاني لا يخ اما ان يكون مبينا او لا فالاول ان كان مشتقا
فهو الصفة والا فهو عطف البيان والثاني لا يخ من ان يكون بواسطة حرف او لا
فالاول هو العطف بالحرف والثاني هو البدل وقد علم بدليل الحصر حد كل واحد منهما
اما التاكيد فمختص بالمعرفة نحو جاءني زيد نفسه ولا يجوز في النكرة لا يقول جاءني رجل
نفسه كما ان التاكيد للتخصيص والتعيين والنكرة دالة على الشيوع والعموم بينهما
تقابل ظاهرا للكوفيين فانهم جازوا ذلك فيما اذا كان محدودا نحو قمت ليلة كلها
لان الليلة موقتة فيجوز ان يقام في بعضها فاذا قيل كلها صح المعنى الذي
لاجله وضع التاكيد وهو ازالة التجوز وتحقيق المعنى في نفس السامع فانشدوا
قد مرت النكرة يوما اجمعا وهذا رجل اشار عند البصريين فاعلم ان في اطلاقة نظر
اذ التاكيد غير مختص بالمعرفة على الاطلاق بل اذا كان بغير التكرير واما اذا كان بالتكرير
فجائز في النكرة ايضا نحو جاءني رجل رجل ان الثاني كلفظ الاول فلا يلزم التقابل
فيكون اذ التاكيد بالتكرير نحو جاءني زيد زيد وجاز ذلك ليفيد بذلك ما ذكرنا
من تحقيق المعنى في نفس السامع وهذا الضرب يجري في المفرد من الاسم والفعل
والحرف نحو زيد زيد قائم وضرب ضرب زيد وان ان زيدا منطلق وفي
الجملة اسمية كانت او فعلية نحو زيد منطلق وزيد منطلق وقائم زيد قائم زيد
ويكون التاكيد بغير التكرير نحو جاءني زيد نفسه وجاز ذلك ايضا لما ذكرنا واما كل
وكلهم واجمعون واكتعون وابتعون وابصعون فانها لتاكيد المذكر والمؤنث
ونحو جاءني الرجلان كلاهما والقوم كلهم اجمعون واكتعون وابتعون وابصعون
وكلتا لتاكيد المثنى نحو جاءتني المرأتان كلتاهما فالشرط لجواز التاكيد
بكلا

بكلا وكلتا ان يكون قيام الحكم باصد المفردين ممكنا كالمجيء في جاءني الرجلان
كلاهما وان لم يكن ذلك ممكنا فالتاكيد ممتنع فلذا امتنع نحو اشتركا الرجلان كلاهما
لان الاشتراك لا يصح من واحد والشرفية ان التاكيد انما يفتقر اليه اذا احتمل الكلام
بثبوت الحكم اذ التاكيد بكل يجب ان يكون المؤكد مما يقع الحكم ببعضه نحو قرات الكتاب
كله وحكم اجمع حكم كل يقول قرات الكتاب اجمع ولقيت الرجال اجمعين ولا يقول
ولا تقول جاءني زيد اجمع واكتعون من قولهم اكتع اذا تم وهو يجيء تابعا لاجمعين
لان الاشتقاق بين فتقديم البين المعروف اولى وقد جاء القوم اكتعون وليد لا عراف
والصفة هي الكلم الدال على بعض احوال الذات هذا الحد يتقض بالحال لان الحال
يدل على بعض احوال الذات مع انها ليست بصفة وقيل في تعريفها تابع يدل على
معنى في متبوعها من غير تقييد فبقوله تابع خرج الخبر لانه غير تابع بل مستقل ولكن سائر
التوابع داخل فيه فبقوله يدل على معنى في متبوعه خرج الجميع ولكن الحال داخل فيه
فبقوله من غير تقييد خرج الحال لانها يدل على هيئة فاعل او مفعول وهي الصفة اما
فعل والمراد بالفعل ههنا ما يكون صادرا من افعال الجوارح كالقيام والقاعد او
حلية وكل صفة ظاهرة على شيء مدركة بالبصر كالطويل والاسود او غريزية
وهي كل صفة لا يدرك بالبصر كالفهم والكريم والعاقل او نسبية كهاشمي وبصري
اذ يصير بالنسبة صفة واما الوصف بالاسماء الاجناس وانما يتاتى اذ لا يمكن
الوصف بالاسماء الاجناس الا بوسيلة ذو اي بواسطتها اذ بدونها يلزم المحال
نحو رجل مال وامراة سوار فلهذا توصلوا بها الى الوصف باسماء الاجناس فقالوا
رجل ذو مال وامراة ذات سوار فصح اللفظ والمعنى وصار بمنزلة صاحب مال وصاحبة سوار

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)